

تاج العروس من جواهر القاموس

هَذَا أَوْ هَـ بِالسِّيفِ وَغَيْرِهِ كَمَنْعَهُ يُهْذَوُهُ هَذَا : قَطَعَهُ قَطْعاً أَوْ حَى
أَسْرَعَ مِنَ الْهَذِّ الْمُضَعَّفِ وَسِيفٌ هَذَا هَذَا أَوْ هَذَا أَوْ هَذَا أَوْ هَذَا أَوْ
أَبَارَهُمْ مِنَ الْبَوَارِ أَوْ أَهْلَكَهُمْ هَذَا رَوَاهُ ابْنُ هَانِئٍ عَنْ أَبِي زَيْدٍ وَفِي بَعْضِ
النُّسخ : أَبَادَهُمْ بِالْدَّالِ أَوْ أَفْنَاهُمْ وَهَذَا أَوْ فَلَاناً بِلِسَانِهِ هَذَا أَوْ آذَاهُ وَأَسْمَعَهُ
مَا يَكْذَرُهُ نَقْلُهُ الصَّاعِنِي وَهَذَا أَوْ الْإِبِلُ : تَسَاقَطَتِ . وَهَذِيَّ مِنَ الْبَرْدِ بِالْكَسْرِ
أَوْ هَلِكَ مِثْلَ هَرِيٍّ . وَهَذَا أَوْ الْكَلَامِ إِذَا أَكْثَرَ مِنْهُ فِي خَطَايَا . وَتَهَذَا أَوْ
الْقَرْحَةُ تَهَذَا وَهَذَا وَتَهَذَا أَوْ تَهَذَا أَوْ : فَسَدَتْ وَتَقَطَّعَتْ . وَهَذَا أَوْ
الْحَمَّ بِالسِّكِّينِ هَذَا أَوْ إِذَا قَطَّعَتْهُ بِهِ . وَالْهَذَا أَوْ بِالْفَتْحِ : الْمِسْحَةُ
نَقْلُهُ الصَّاعِنِي .

ه ر أ .

هَرَاءُ فِي مَنْطِقِهِ كَمَنْعَ يَهْرَأُ هَرَاءُ : أَكْثَرَ وَقِيلَ أَكْثَرَ فِي خَطَايَا أَوْ
قَالَ الْخَنَازِمِيُّ وَالْقَبِيحُ أَوْ الْخَطَاءُ . وَالْهَرَاءُ كَغُرَابٍ مَمْدُودٍ مَهْمُوزٍ : الْمَنْطِقُ
الْكَثِيرُ أَوْ الْمَنْطِقُ الْفَاسِدُ الَّذِي لَا نِظَامَ لَهُ . وَقَوْلُ ذِي الرَّسِّ مَّة : .
لَهَا بَشَرٌ مِثْلُ الْحَرِيرِ وَمَنْطِقٌ ... رَخِيمٌ الْحَوَاشِي لَا هَرَاءُ وَلَا نَزْرُ
يَحْتَمِلُهَا جَمِيعاً . وَالْهَرَاءُ : الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الْكَلَامِ الْهَذَا أَوْ أَنْشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : .

" شَمَرْدَلٌ غَيْرُ هَرَاءٍ مَيْلَقٍ كَالْهَرَاءِ كَصُرْدٍ كَذَا فِي الصَّاعِنِي .
وَالْهَرَاءُ كَكِتَابٍ : فَسِيلُ النَّخْلِ قَالَهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَعَنِ الْأَصْمَعِيِّ : يُقَالُ فِي
صِغَارِ النَّخْلِ أَوْ لَ مَا يُقْلَعُ شَيْءٌ مِنْهَا مِنْ أُمِّهِ : فَهُوَ الْوَدِيَّ وَالْجَثِيثُ
. وَالْهَرَاءُ وَالْفَسِيلُ وَأَنْشَدَ الْقَالِي : .

أَبَعْدَ عَطِيَّتِي أَلْفًا تَمَامًا ... مِنَ الْمَرْجُوِّ ثَاقِبَةَ الْهَرَاءِ يَعْنِي
النَّخْلَ إِذَا اسْتَفْجَلَ ثُقُبَ فِي أُصُولِهِ فَذَلِكَ مَعْنَى ثَاقِبَةَ الْهَرَاءِ وَالْهَرَاءُ
أَيْضاً : شَيْطَانٌ مُوَكََّلٌ بِقَبِيحِ الْأَحْلَامِ وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي سَلَامَةَ أَنَّ زَوْجَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
قَالَ : " ذَلِكَ الْهَرَاءُ شَيْطَانٌ وَكَذَلِكَ بِالنَّفْسِ " قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : لَمْ يُسْمَعْ
الْهَرَاءُ أَنَّ زَوْجَهُ شَيْطَانٌ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَفِي بَعْضِ النُّسخ : الْكَلَامُ بَدَلُ الْأَحْلَامِ وَهُوَ
غُلَطٌ . وَهَرَاءُ الْبَرْدُ كَمَنْعَ يَهْرَأُ هَرَاءُ وَهَرَاءُ : اشْتَدَّ عَلَيْهِ حَتَّى
كَادَ أَنْ يَقْتُلَهُ أَوْ قَتَلَهُ كَأَهْرَاءِهِ يُقَالُ : أَهْرَأْنَا الْقُرْصُ أَوْ قَتَلْنَا .

وَهَرَأَتِ الرِّيحُ إِذَا اشْتَدَّ بَرْدُهَا . وَهَرَأَ اللَّحْمَ هَرَأً : أَرْضَجَهُ
 كَهَرَأَاهُ بِالتَّضْعِيفِ وَأَهْرَأَاهُ رُبَاعِيًّا عَنْ الْفَرَّاءِ وَقَدْ هَرَيْتُ بِالْكَسْرِ هَرَاءً
 وَهَرَاءً بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ كِلَاهُمَا عَنْ الْفَرَّاءِ وَهَرُوءًا بِالضَّمِّ عَنْ الْكَسَائِ .
 وَتَهَرَأَ : سَقَطَ مِنَ الْعَظْمِ فَهُوَ هَرِيٌّ وَأَهْرَأَ لَحْمَهُ إِهْرَاءً إِذَا طَبَخَهُ حَتَّى
 يَتَفَسَّخَ . وَالْمُهَرَّأُ وَالْمُهَرَّرْدُ : الْمُنْضَجُ مِنَ اللَّحْمِ . وَأَهْرَأْنَا فِي
 الرَّوَّاحِ : أَبْرَدْنَاهُ وَذَلِكَ بِالْعَشِيِّ أَوْ خَاصُّهُ بِرَوَّاحِ الْقَيْظِ قَالَهُ بَعْضُهُمْ
 وَأَنشَدَ لَأُهَابِ ابْنِ عُمَيْرٍ يَصِفُ حُمُرًا : .
 " حَتَّى إِذَا أَهْرَأْنَا لِلْأَصَائِلِ .
 " وَفَارَقَتْهَا بُلَّةٌ الْأَوَابِلِ .